الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

محضر جلسة

لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد

عـــــــــــــدد 13

تاريخ الاجتماع: الخميس 01 فيفري 2024.

جدول الأعمال الاستماع إلى ممثلي رئاسة الحكومة حول مدى التقدم في مراجعة النصوص القانونية المتعلقة بالتطوير الإداري والوظيفة العمومية والصفقات العمومية.

الحضور:

- الحاضرون: (09)

- المتغيبون: (01)

- المعتذرون: (00)

- الحاضرون من غير أعضاء اللجنة: (03)

ساعة افتتاح الجلسة: العاشرة وثلاثون (10.30).

ساعة رفع الجلسة: السادسة بعد الظهر (18.00).

المداولات:

عقدت لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد جلسة يوم الخميس 01 فيفري 2024 خصصتها للاستماع إلى ممثلي رئاسة الحكومة حول مدى التقدم في مراجعة النصوص القانونية المتعلقة بالتطوير الإداري والوظيفة العمومية والصفقات العمومية.

وافتتح السيد رئيس اللجنة الجلسة مبنيا أن هذا الاجتماع يتدرج في إطار التنسيق بين الوظيفتين التشريعية والتنفيذية من أجل حل الإشكاليات التي تحول دون تطوير منظومة الشراء العمومي، والنظر في سبل التسريع في مراجعة قانون الوظيفة العمومية وإطلاق برنامج الحراك الوظيفي.

ثم تولى السيد المكلف بتسيير الهيئة العليا للطلب العمومي تقديم جملة من الإجراءات التي تم اتخاذها في مجال مراجعة الأمر المتعلق بالصفقات العمومية والمتمثلة خاصة في إعطاء التسهيلات لفائدة المزودين والترفيع في نسبة التسبقة التي يمكن منحها لأصحاب الصفقة قبل بدأ الأشغال لتصبح 20 % من المبلغ الإجمالي للصفقة عوضا عن 10 % وتعميم هامش الربح المقدر ب 20 % من مبلغ الصفقة ليشمل كامل المؤسسات والمنتوجات التونسية وذلك للمحافظة على النسيج المؤسساتي الوطني.

هذا وقد اعتبر أن المرسوم عدد68 لسنة 2022 المؤرخ في 19 أكتوبر 2022 والمتعلق بضبط أحكام خاصة بتحسين نجاعة إنجاز المشاريع العمومية والخاصة، أحدث ثورة بالخصوص حين أعطى إمكانية التوجه مباشرة للبنوك من أجل التسريع في تمكين المؤسسات من الضمانات القانونية وبإقرار إمكانية استرجاع الأموال المرصودة ضمن الصفقة.

كما تم خلال هذه الجلسة استعراض أهم نتائج تقييم منظومة الشراء العمومي على الخط وفق المعايير الدولية والتي انطلقت سنة 2012 وتواصلت إلى غاية سنة 2014 على نحو ما يفصله العرض التالي الذي ورد تحت عنوان حوكمة الصفقات العمومية.

وقد استهل بتقييم منظومة الصفقات العمومية وفقا لمنهجية MAPS I 2014، وتولى العرض تعداد أهمّ الإصلاحـــات المنجزة بدءا بإصلاح منظومة الصفقات العمومية.

حيث تم بيان أن منهجية تقييم منظومة الصفقات العمومية تمت وفق تقييم ذاتي وشامل لمنظومة الصفقات العمومية طبقا لمنهجية منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي(OCDE-CAD) وقد تم إحداث خلية تنسيق ومتابعة عملية إصلاح المنظومة وفق مقاربة تشاركية.

وحول أسس عملية تقييم المنظومة، تم التطرق للإطار القانوني وعمليات الشراء العمومي وممارسة السوق ولمعايير النزاهة والشفافية لمنظومة إبرام الصفقات العمومية.

وتتمثل الأهداف التي ترمي عملية إصلاح منظومة الصفقات العمومية لتحقيقها في:

- تدعيم دور الصفقات العمومية في تحقيق أهداف التنمية
- تحقيق النجاعة في الشراءات العمومية
- تكريس مقومات الحوكمة الرشيدة
- التصدي للفساد وتكريس النزاهة وحسن التصرف في الأموال العمومية
- تكريس التنمية المستدامة
- تقريب المقتضيات الترتيبية من المعايير الدولية في مجال الصفقات العمومية

فيما تتمثل أهم محاور الإصلاح في:

- تنظيم الهياكل المعنية بحوكمة الصفقات العمومية وتدعيم مبادئ الصفقات العمومية من خلال ضمان الشفافية ونزاهة الإجراءات والمنافسة المساواة وتكافئ الفرص وحرية المشاركة في الطلب العمومي.
- تبسيط الاجراءات وتدعيم نجاعتها
- مزيد تدعيم الشفافية والمنافسة والمساواة
- إرساء قواعد النزاهة ومكافحة الفساد

- تدعيم المحافظة على حقوق المتعاملين الاقتصاديين وتدعيم آلية التظلم
- إدراج اجراءات خصوصية للصفقات المتعلقة بالدراسات

وبخصوص تقييم منظومة الصفقات العمومية وفقا لمنهجية MAPS II 2019 وإبراز أهمّ الإصلاحـــات المقترحة فقد توضيح منهجيتها انطلاقا من القيام بـ:

- تشخيص دقيق للوضع الحالي لمنظومة الصفقات العمومية
- معالجة كل المسائل والجوانب التشريعية والترتيبية المتصلة بالشراء العمومي
- صياغة وتقديم مقترحات لمزيد تكريس شفافية ونجاعة ونزاهة الطلب العمومي بالإضافة إلى تطوير الشراء العمومي
- تقريب المقتضيات الترتيبية من المعايير الدولية في مجال الصفقات العمومية
- **تكريس التنمية المستدامة**
- تحديث الإطار المؤسساتي والقانوني للطلب العمومي ووضع الركائز الأولية لمهنيَة الأطراف المشرفة على المشاريع العمومية

وبناء عليه قد تم رصد النقائص المسجلة في منظومة الشراء العمومي والمتمثلة في تشتت وتعدد النصوص القانونية المنظمة للصفقات العمومية وغياب نص تشريعي يمكن من توحيد كافة النصوص في شكل مجلة. إلى جانب الاشكاليات المتعلقة بالإطار المؤسساتي والقدرة على التصرف حيث تم استخلاص:

- ✓ عدم ملائمة التنظيم الهيكلي للمؤسسات المكلفة بالصفقات العمومية نظرا لغياب هيكل تعديلي يتمتع بالقدر الكافي من الاستقلالية وتجدر الإشارة إلى أن الوظيفة المعيارية على المستوى العالمي تسند الى هيئة مستقلة.
- ✓ غياب هيكل مستقل لدى المشترين العموميين على المستوى التنظيمي يعنى بوظيفة الشراء العمومي فحسب.

- ✓ غياب وضوح دور ومشمولات المجلس الوطني للطلب العمومي حاليا الذي يعتبر هيكل غير مستقل.
- ✓ غياب الفصل بين وظيفة التصرف ووظيفة الرقابة.
- ✓ وجود تضارب فيما يتعلق بمهام إبداء الرأي بخصوص إجراءات إبرام الصفقات واللجوء إلى الطعون

أما فيما يهم عمليات الشراء العمومي وممارسة السوق فقد تم ملاحظة:

- ✓ عدم توفر منظومة الصفقات العمومية على طرق إبرام حديثة تتلاءم مع خصوصيات بعض الطلبات العمومية ومع متطلبات المرونة والشفافية على غرار ما هو معمول به دوليا (accords cadre, dialogue compétitif).
- ✓ محدودية قدرات الموارد البشرية المتدخلة في عملية الشراء العمومي وغياب مقاربة وطنية للتكوين والإشهاد في مجال الصفقات العمومية.
- ✓ غياب تطبيق "مركزية الشراء" كآلية لتجميع الشراءات منذ صدور الأمر المنظم للصفقات العمومية سنة 2014.
- ✓ غياب نظام معلوماتي يمكن من التنسيق بين مختلف المنظومات (أدب، إنجاز، تونيبس...) مما يؤدي إلى تعطيل في إعلان طلبات العروض إلى حين فتح الاعتمادات.

وبالنسبة للمحور المخصص لنزاهة وشفافية منظومة إبرام الصفقات العمومية فقد تم اعتبار أن اعتبار الرقابة المسبقة تشكل عائقا لإنجاز المشاريع العمومية باعتبار طول وتعقيد الإجراءات وتداخل مشمولات مختلف هياكل الرقابة خاصة وأن مراقبة الصفقات العمومية يندرج ضمن مراقبة الأموال العمومية وبالتالي فإنه من الضروري التفكير في سياسة عمومية لإعادة تنظيم منظومة الرقابة على المال العام ككل ولا تقتصر على الرقابة على مجال الصفقات العمومية.

كما تم ملاحظة غياب تشريك المجتمع المدني في الدورات التكوينية في مجال الصفقات العمومية.والحاجة لمزيد ضمان حرية النفاذ إلى المعلومة فيما لا يتعارض مع القانون المتعلق بالنفاذ إلى المعلومة.

وتركز أهم التوجهات الرئيسية للإصلاحات القادمة لمنظومة الشراء العمومي على النزاهة والنجاعة والفاعلية إضافة إلى تطوير الإطار التشريعي والمؤسساتي وذلك بـ:

- ✓ وضع مجلة للطلب العمومي بمقتضى قانون
- ✓ إعداد وإصدار نص ترتيبي موحد خاص بالشراء العمومي بصفة عامة يتضمن الإطار الترتيبي للصفقات العمومية (الصفقات العمومية والعقود صغيرة القيمة Small value contracts).
- ✓ ترتيب جميع النصوص المنظمة لعقود الطلب العمومي: الأحكام التشريعية المتعلقة بالطلب العمومي (القرارات، كراس الشروط الإدارية العامة، ملفات طلب عروض النموذجية، المناشير التفسيرية، الأوامر).

ومن المتجه تطوير الإطار المؤسساتي بإحداث هيئة تعديلية للطلب العمومي ذات استقلالية مالية وموارد خاصة وضبط مهامها إلى جانب الفصل بين الوظيفة التعديلية ووظيفة التصرف ووظيفة الرقابة.

أما ضمان النجاعة والفاعلية وتطوير القدرة على التصرف فسيتم التعويل على رقمنة الشراء العمومي إضافة إلى جملة من التدابير أهمها:

- ✓ إعادة هيكلة اللجنة الاستشارية لفض النزاعات بالحسنى تماشيا مع قواعد الحوكمة.
- ✓ إحداث مركزيات للشراء العمومي في شكل هياكل إدارية مركزية متخصصة تقوم بتوحيد الحاجيات وتجميع الشراءات العمومية لمجموعة واسعة من الإدارات وتتولى كافة إجراءات إبرام الصفقات باللجوء أساسا لصفقات إطارية.

- ✓ تركيز نظام معلوماتي مندمج لتحليل البيانات المتعلقة بالشراءات (ADEB Entreprises، الدفع الإلكتروني، التعاقد المفتوح، البوابة الوطنية المتكاملة للمشتريات العامة، نظام التشغيل البيني الوطني..).
- ✓ **تركيز نظام معلوماتي مندمج يمكن من متابعة عمليات النفقات العمومية بالنسبة لجميع المشترين العموميين.**
- ✓ **دعم وتطوير منظومة الشراء العمومي على الخط بالموارد اللازمة.**
- ✓ وضع سياسات ووسائل لدعم الشراءات العمومية المستدامة والشراءات المبتكرة (نظام "الابتكار المفتوح").
- ✓ تنفيذ الخطة الوطنية للشراءات العمومية المستدامة والالتزام بجدول تنفيذها.

هذا وقد أبرز العرض أهمّ الإصلاحـــات المنجزة في إطار المرسوم عدد 68 لسنة 2022 المؤرخ في 19 أكتوبر 2022 والمتعلق بضبط أحكام خاصة بتحسين نجاعة إنجاز المشاريع العمومية والخاصة ومن بينها :

- ✓ التسريع وتحسين نجاعة إنجاز المشاريع العمومية ودفع مشاريع القطاع الخاص.
- ✓ حذف ازدواجية الرقابة.
- ✓ التسريع في آجال المصادقة من قبل اللجان المعنية.
- ✓ تفادي الغياب الكلي للرقابة (رقابة الجهة الممولة أو رقابة لجنة مراقبة الصفقات)
- ✓ توفير آليات الرقابة التي تضمن حسن التصرف في المال العام.

وإحداث اللجنة العليا لتسريع إنجاز المشاريع العمومية وصدور قرار من رئيسة الحكومة مؤرخ في 13 جوان 2023 يتعلق بضبط مشمولات وتركيبة وطرق سير عمل اللجنة العليا لتسريع إنجاز المشاريع العمومية.

وفي نفس الإطار تم الإعلان عن موعد إطلاق النسخة الثالثة من منظومة تينابس والذي سيكون في شهر مارس 2024 في اتجاه إضفاء مزيد من النجاعة على هذه المنظومة.

وتمت الإشارة إلى الانطلاق في إعداد مشروع قانون سيتم إحالته لاحقا على مجلس نواب الشعب يتعلق بتحديد المبادئ العليا للصفقات العمومية ويضبط أهم الإجراءات المتخذة لتشجيع المنتوج الوطني.

وفي تفاعلهم مع العرض المقدم ثمن السادة النواب سعي رئاسة الحكومة لصياغة نص قانوني يتعلق بالمبادئ العامة للصفقات العمومية وأكدوا على ضرورة اعتماد منهج تشاركي في هذا المجال عبر تشريك كل الأطراف المعنية.

هذا وقد تم التأكيد على أن تقييم المنظومة لا بد أن تتبعه عملية الإصلاح الشامل لمختلف الجوانب القانونية والإجرائية والمؤسساتية على نحو يضمن نجاعة المشاريع والشراءات العمومية الأمر الذي يستوجب أن يعكس التقييم إعادة النظر في المنظومة برمتها، معتبرين أن الوضع الاستثنائي يتطلب اعتماد إجراءات استثنائية لتجنب تعطيل المشاريع الكبرى،

واستفسروا في ذات السياق عن مدى التقدم في حل الإشكال المتعلق بالبنايات المدنية وذلك بالترفيع في قيمة الأشغال لتصل إلى 3 م.د، كما طرح السؤال حول طريقة العرض الأدنى ثمنا وتأثيره على جودة المشاريع المنجزة.

وأشاروا في تدخلاتهم إلى وجود فجوة بين الجانب النظري وما هو موجود على أرض الواقع حين قدموا جملة من المعوّقات التي حالت دون تطوير منظومة الشراء العمومي على الخط على غرار ضعف التغطية وتدني مستوى التأطير خاصة في الجهات الداخلية التي تفتقر للبنية التحتية والإشكاليات الخاصة بالمفتاح على نحو أدى إلى تعطل انجاز جملة من المشاريع التنموية.

هذا وقد لاحظ بعض الأعضاء تعدد النزاعات المتعلقة بالصفقات العمومية وتنامي مطالب فض الخلافات بالحسنى.

وفي إجابتهم أوضح ممثلو رئاسة الحكومة أن آلية الشراءات العمومية على الخط هي الضامن الأول للشفافية والنزاهة والتوقي من تضارب المصالح، مع

التأكيد أن العمل التقييمي موضوع العرض المقدم هو من قبيل التقييم الذاتي وأن الاشكاليات التي تم تشخيصها يمكن تجاوزها، علما وأن التقرير قد تم تحيينه ونشره على موقع الواب الخاص بالصفقات العمومية ليتسنى الاطلاع عليه من قبل كل من يهمه الأمر.

ونفى ممثلو رئاسة الحكومة أن تكون المنظومة هي المتسببة في الصعوبات الواقعية التي أتى على ذكرها السادة النواب، وأنه قد تم تجاوز الصعوبات التي واجهها المشترين العموميين في تطبيقها مع الإشارة إلى ما واجهته منظومة TUNEPS في بداية العمل بها من رفض استعمالها من قبل المعنيين بالأمر. علما وأن كل الشراءات العمومية تتم وجوبا بواسطة المنظومة.

كما بينوا أن التعطيل في إنجاز المشاريع التنموية ليس مرده المنظومة بل يعود في أغلب الأحيان إلى عديد الإشكاليات على غرار الصعوبات اللوجستية في التواصل مع الجهات والمحليات والصعوبات التي تواجهها اللجنة في الانتزاع وفي تخطيط المشاريع والقيام بالإجراءات والحصول على التراخيص والتمويل ورصد الاعتمادات اللازمة إلى جانب ارتكاب أخطاء تصرف بالإمكان تفاديها عبر استشارة الهيئة في الغرض.

وأوضحوا أنه تم احداث لجنة عليا لتسريع إنجاز المشاريع بمقتضى المرسوم عدد 68 لسنة 2022 المؤرخ في 19 أكتوبر 2022 والمتعلق بضبط أحكام خاصة بتحسين نجاعة إنجاز المشاريع العمومية والخاصة، وهذه للجنة قد تم تركيزها في المستويين الوطني والجهوي.

وقدموا جملة من الأرقام الدالة على نجاعة منظومة "تينابس" حيث بلغ عدد المشترين العموميين على الخط 16.6 ألف مشتري فيما بلغ عدد الاستشارات على الخط 38 ألف وتم تقديم 8 آلاف عرض. واعتبروها أرقاما إيجابية بالنظر إلى ضعف الإمكانيات المتاحة.

كما تمت الإشارة إلى التوجه المعتمد يتمثل في التقليص من اللجوء للتدخل الأجنبي عبر طلب العروض الدولي متى تسنى ذلك.

وحول ما تم إثارته بخصوص الإشكال المتعلق بالبنايات المدنية، أفاد المتدخلون أنه قد تم مراجعة القرار من قبل وزارة التجهيز والإسكان وتم عرضه على رئاسة الحكومة.

وفي معرض إجابتهم بين ممثلو رئاسة الحكومة أن العرض الأقل ثمنا لا يتم الالتجاء إليه في كل الحالات وإنما يتم تقييم العرض الأقل كلفة باعتبار كافة المعايير الفنية والتقنية والمالية وهو ما يفرض الحاجة لتكوين الكفاءات المكلفة بالتقييم ويؤكد أهمية الدراسات الأولية التي من شأنها أن تضمن عدم تعطل المشاريع في مستوى التطبيق وتلافي أخطاء التصرف التي تتسبب في إهدار المال العام.

وقد نوه ممثلو رئاسة الحكومة بالمجهودات الكبيرة التي قامت بها الهيئة العليا للطلب العمومي في إعداد منظومة TUNEPS II وذلك رغم التأثير الناتج عن تغيير الحكومات، وأكدوا أن الإنجاز سيتم طبقا لمخطط العمل وللاستراتيجية وذلك باعتماد التدرج إلى غاية الوصول إلى نظام معلوماتي مندمج.

وفي التداول بخصوص الملف المتعلق بقانون الوظيفة العمومية، تم التطرق إلى سياقات مراجعة هذا القانون وخاصة الدستورية منها، وأكد ممثلو رئاسة الحكومة أن الإصلاح أضحى ضروري لمواكبة التحولات الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية خاصة بعد مرور 40 سنة على إصدار القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 والمتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات ذات الصبغة الإدارية.

كما تم استعراض أهم جوانب الإصلاح سواء على مستوى الشكل المرتبط بالأبواب والفصول أو على مستوى المضمون من خلال الأحكام ذات الطابع الاستراتيجي والتنظيمي المكرس للتنقل الوظيفي، واعتماد نظام موضوعي لتقييم مردودية الموظف العمومي. هذا فضلا عن عدد من الأحكام ذات الطابع الاجتماعي لتنظيم الحق النقابي وتأطير حق الاظراب وتحيين قائمة الأمراض التي تستوجب عطلة مرضية طويلة الأمد وإقرار عطلة الأبوة وغيرها من الأحكام الأخرى.

كما تم تقديم لمحة عن منهج ومسار مراجعة هذا القانون الذي انطلق منذ سنة 2015 إلى غاية سبتمبر 2023 عبر تشريك كل الأطراف المعنية واستشارة الوزارات حول النسخة الأولوية وذلك في شهر أكتوبر 2023 وتنظيم عدد من الأيام الدراسية. هذا وسيتم عرض النسخة الأخيرة على أنظار المجلس الوزاري للمصادقة عليه وإحالته على مجلس نواب الشعب.

وفي التطرق للموضوع الثاني من برنامج الجلسة المخصص لمشروع مراجعة قانون الوظيفة العمومية، تم تقديم عرض استهل بتحديد سياقات المراجعة بدءا بالسياق الدستوري **الذي يفرض ضرورة** ملاءمة القواعد العامة للوظيفة العمومية مع دستور 2022 وخاصة أحكام الفصل 19 الذي ينصّ على أن: " الإدارة العمومية وسائر مرافق الدولة في خدمة المواطن على أساس الحياد والمساواة وكل تمييز بين المواطنين على أساس أي انتماء جريمة يعاقب عليها القانون." فضلا عن الحاجة لترسيخ مبادئ الحياد والمساواة والنزاهة والمساءلة ومعايير مدونة سلوك وأخلاقيات العون العمومي وتأكيد العمل على مكافحة الإثراء غير المشروع وتضارب المصالح والتوقي من الفساد.

أما السياق الاقتصادي والاجتماعي فيبرز أهمية هذه المراجعة باعتبار علاقة قانون الوظيفة العمومية المباشرة مع جميع المتعاملين مع الإدارة (المواطن والمؤسسة والموظف والمجتمع المدني) في ظل انتظارات كل طرف من هذه الأطراف، إضافة إلى الارتقاء بجودة الخدمات الإدارية/ تكريس الشفافية في النفاذ إلى الوظيفة العمومية، مع التأكيد أن مطلب التطوير والإصلاح أضحى مطلبا مشتركا بين جميع الأطراف المعنية من أعوان ومتعاملين مع الإدارة

ويتنزل السياق الإصلاحي في مواكبة التشريع الخاص بالوظيفة العمومية لأهم توجهات الإصلاح والتحديث في مجال التصرف في الموارد البشرية. وتلافي عديد النقائص الإجرائية والواقعية والقانونية التي تمّت ملاحظتها من خلال تطبيق النظام الأساسي الحالي، وضرورة مواكبة التحولات الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية التي شهدها العالم خلال 40 سنة الأخيرة.

ومن حيث محتوى التنقيح فيستوعب خاصة حذف التبويب القائم على التمييز بين الموظفين والعملة مع مراعاة الاختلاف في مستوى الأحكام المنطبقة على كل

فئة من هؤلاء الأعوان. وحذف بعض الأحكام تجنبا للتكرار وتعديل صياغة بعض الفصول لضمان وضوحها ومقروئيتها، مع التخلي عن صيغة انتداب الأعوان الوقتيين وإقرار فصل مخصص لقيم الوظيفة العمومية صلب باب الأحكام العامة. إضافة إلى إحداث باب جديد يتعلق بتنظيم الوظيفة العمومية وتحديد هياكلها.

كما بين العرض أبرز ملامح الإصلاح ما يتصل منها بالأحكام ذات الطابع الاستراتيجي والتنظيمي على غرار إدراج فصل يتعلق بأخلقة الوظيفة العمومية، إلى جانب تعزيز القيم المتماشية مع التحديات الراهنة على غرار النجاعة والمساءلة والتكريس التشريعي لنظام العمل عن بعد، مع تحديد الهياكل المسؤولة عن تطبيق القانون الجديد على المستويين المركزي (المجلس الأعلى للوظيفة العمومية وتحديث الإدارة والهيئة العامة للوظيفة العمومية) والوزاري (الهياكل المكلفة بالتصرف في الموارد البشرية).

أما الأحكام ذات الطابع الاستراتيجي والتنظيمي: فتعتمد نظام تقييم جديد أكثر موضوعية لأداء العون ولمؤهلاته، مع ربط تطوّر مساره المهني بنتائج التقييم وتكرس **التنقل الوظيفي** كآلية من آليات الانتداب الداخلي إلى جانب **إحداث نظام خاص للتكليف بوظائف التسيير العليا**: يقوم على انتقاء أفضل الكفاءات عن طريق التناظر.

كما تم التطرق للأحكام ذات الطابع الاستراتيجي والتنظيمي ومنها تعزيز إمكانيات المغادرة الوقتية والنهائية للوظيف وترشيد اللجوء إلى إجراء إسناد عطلة مرض طويل الأمد من خلال مراجعة طريقة صرف الأجر خلال فترة التمتع بالعطلة المذكورة ومراجعة تعريف الخطأ المهني الموجب للتتبع التأديبي، بما من شأنه تيسير عملية تكييف الأفعال المنسوبة إلى العون.

إضافة إلى إدراج عقوبة تأديبية جديدة من الدرجة الأولى هي الرفت المؤقت عن العمل لمدة يوم واحد، وذلك لإعطاء الرؤساء في العمل صلاحيات تأديبية أكبر إزاء منظوريهم ولتفادي الإجراءات المطولة لعرض العون على مجلس التأديب في صورة ارتكاب مخالفات غير جسيمة وحذف الأحكام الخاصة بالأعوان الوقتيين والاكتفاء بصنفين من الأعوان: أعوان قارون يتم انتدابهم عن

طريق المناظرة، وأعوان متعاقدون ينتدبون عبر صيغة التعاقد لتسديد حاجيات ظرفية ونوعية صلب الإدارة مع التنصيص على عدم إمكانية ترسيم الأعوان المتعاقدين.

وفي الأحكام ذات الطابع الاجتماعي بينت المداخلة أنه سيتم تعزيز منظومة حقوق عون الوظيفة العمومية من خلال إقرار الحق في التكوين والحق في ممارسة المهام ضمن ظروف عمل لائقة والحق في حماية المعطيات الشخصية. ومزيد تنظيم الحق النقابي وتأطير الحق في الإضراب مع السماح بالتفرغ النقابي لبعض الأعوان الذين يستجيبون لمعايير وشروط تضبط بمقتضى أمر.

وفي الموضوع ذاته فإنه من المتجه تحيين قائمة الأمراض التي تخول إسناد عطلة مرض طويل الأمد للأعوان المصابين بها في ظل تطور الأمراض و**إقرار عطلة أبوة** بمناسبة ازدياد مولود: في إطار تدعيم الإحاطة الأسرية.

هذا وقد بين العرض المستوى الذي بلغه التقدم في إنهاء المشروع ومختلف المراحل التي مر بها العمل عليه.

مع الإشارة إلى أن المرحلة المتبقية تتمثل في تجميع بقية ملاحظات الوزارات وإعداد جدول ردود حول الملاحظات من أجل استكمال الصيغة النهائية بعد الأخذ في الاعتبار كل الملاحظات والمقترحات قبل العرض على مجلس الوزراء ثم الإحالة على مجلس نواب الشعب.

وفي تعقيبهم، على ما تم تقديمه من معطيات، أكد السادة النواب على أهمية مشروع مراجعة القانون المتعلق بالوظيفة العمومية، وعلى الحاجة لوضع قانون يتأسس على المعادلة الكفيلة بتحقيق التوازن بين مصلحة المرفق العمومي ومصلحة الموظف، مشددين في الآن ذاته على ضرورة ضبط الآجال تجنبا للتباطئ في تقديم المشروع بتحديد سفق زمني للمراحل المتبقية لاستكمال مراجعة قانون الوظيفة العمومية.

كما تم التطرق إلى منظومة التأجير والمنح العمومية واستفسروا عن تصورات ممثلي رئاسة الحكومة لمراجعة نظام الالحاق صلب الوظيفة العمومية ولتطوير التحفيز المادي للموظف العمومي مع التأكيد على اعتماد مقايس الكفاءة والجدية

والمردودية والحرص على ضمان العدالة بين الموظفين في مجالي التأجير والتكوين، وعليه اقترح أحد النواب اعتماد الرقمنة في تقييم الآداء.

فيما لاحظ بعض الأعضاء غلبة الصبغة الردعية على مضامين مشروع القانون على نحو ما تبرزه عديد الأحكام الزجرية الواردة به، في مقابل عدم وضوح الإرادة المتصلة بتحسين وضعية الموظف العمومي.

وفي سياق متصل، طرح أعضاء اللجنة جملة من التساؤلات شملت فلسفة الحكومة في الإصلاح الإداري والآليات التي تقترحها لاسترجاع هيبة الدولة واعتماد المنهج التشاركي في إعداد المشروع ودور الطرف النقابي الممثل في الاتحاد العام التونسي للشغل في ذلك ومدى تأثير الصعوبات الاقتصادية الحالية على توفر العنصر المتعلق بالتحفيز صلب المشروع.

كما تمت المطالبة بمراجعة التوقيت الإداري للحد من التأثير السلبي على الأسرة وعلى المجتمع في اتجاه إضفاء أكثر مرونة وتم اقتراح تقنين اعتماد نظام العمل عن بعد.

وفي ردهم عن هذه التساؤلات، أشار ممثلو رئاسة الحكومة إلى صعوبة اعتماد تحفيزات مادية خاصة في المرحلة الحالية بالنظر الى وضع المالية العمومية. وأكدوا أن المنهج المعتمد هو تشاركي يعتمد وجود جميع الأطراف بما فيها الطرف النقابي لوضع جميع الضمانات لكي يكون التنقيح ناجعا ويحقق الأهداف المرجوة منه.

وفي مجال التطوير الإداري تم التطرق الى مشروع مراجعة الأمر 982 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 والذي سيمكن من تيسير المعاملات الإدارية والتقليص من الشكليات المستوجبة على المواطن وعلى المؤسسة. كما تمت الإشارة إلى مشروع إطلاق المنصة الوطنية الموحدة للإجراءات الإدارية خلال الفترة المقبلة مع التأكيد على ضرورة الترابط البيني بين الوزارات وهياكل في مجال تبادل الوثائق.

وفي المرحلة التالية من الجلسة تابعت اللجنة العرض المقدم حول مراجعة النصوص القانونية المتعلقة بالتطوير الإداري والوظيفة العمومية والصفقات العمومية.

ففيما يتعلق بمراجعة النصوص القانونية المتعلقة بالتطوير الإداري بين المتدخل العمل على مشروع أمر يتعلق بتنقيح الأمر عدد 982 لسنة 1993 المؤرخ في 03 ماي 1993 المتعلق بضبط الإطار العام للعلاقة بين الإدارة والمتعاملين معها وإتمامه وذلك تنفيذا لتوصيات المجلس الوزاري الخاص بالتبسيطات الإدارية المنعقد بتاريخ 03 أكتوبر 2022 والمتعلقة أساسا بالحذف التدريجي لشكليتي التعريف بالإمضاء والإشهاد بالمطابقة للأصل،

حيث تولت الإدارة العامة للإصلاحات والدراسات المستقبلية الإدارية إعداد مشروع أمر يتعلق بتنقيح وإتمام الأمر عدد 982 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 لمراجعة القائمة الحصرية للحالات المستوجبة لشكليتي التعريف بالإمضاء والنسخ المطابقة للأصل في اتجاه التقليص،

ويهدف الاصلاح خاصة إلى تيسير المعاملات الإدارية والتقليص من الشكليات المستوجبة على المواطن والمؤسسة وضمان التكامل مع مسار الانتقال الرقمي للمعاملات الإدارية مع توحيد حالات المطالبة بشكليتي التعريف بالإمضاء ومطابقة النسخ لأصولها، بغاية ترشيد التصرف في الموارد العمومية (البشرية والمادية).

وتتمثل أهم النتائج المنتظرة في ضبط قائمة حصرية في الحالات القصوى المستوجبة للتعريف بالإمضاء والإشهاد بمطابقة النسخ للأصل وإقرار اعتماد البدائل التكنولوجية المؤمنة المتوفرة على غرار الإمضاء الالكتروني المؤمن، الختم الالكتروني المرئي، الترابط البيني..

أما الأطراف المتدخلة فهي **الوزارات والمؤسسات الراجعة لها بالنظر أو تحت إشرافها والجماعات المحلية.**

وعن التوجهات المعتمدة لمراجعة الحالات المستوجبة لشكلية التعريف بالإمضاء بين العرض أنه من شأنها تحسين مقروئية القائمة وتوحيدها عبر

تبويب الحالات المستوجبة للشكلية ضمن وثائق مشتركة ووثائق خصوصية حسب الوزارة إضافة إلى حذف شكلية التعريف بالإمضاء وتعويضها بالإمضاء العادي مرفقا بعدد بطاقة التعريف الوطنية بالنسبة لبعض الوثائق وحذف شكلية التعريف بالإمضاء بالنسبة للوثائق الورقية والالكترونية التي تم إمضاؤها الكترونيا.

وتتمثل النتائج التي تم التوصل إليها في التقليص في الحالات الخاضعة للشكليتين بنسبة 38 % من الحالات المستوجبة لشكلية التعريف بالإمضاء و42% من الحالات المستوجبة لشكلية مطابقة النسخ لأصولها.

وبالنسبة للإجراءات المصاحبة فتعتمد إصدار منشور تفسيري يحث الهياكل العمومية على الالتزام بالقوائم الحصرية الخاضعة للشكليتين ومزيد توضيح الجوانب التنظيمية الخاصة بالتأكد من صحة الوثائق وحفظها ومزيد تفعيل البدائل الالكترونية المتاحة.

وفي استعراض مشروع المراجعة الشاملة للإجراءات الإدارية المستوجبة على المتعاملين مع الإدارة أوضح المتدخل سيتولى مراجعة مختلف الإجراءات الإدارية الموجهة للأفراد والمؤسسات الاقتصادية وذلك وفق منهجية محددة ومعايير واضحة لتقييم الإجراءات الإدارية

حيث يهدف المشروع لتطوير جودة الخدمات الإدارية، تكريس شفافية إسداء الخدمات الإداريّة وتيسير الحصول عليها، وتحسين المناخ الإداري للأعمال، إلى جانب تخفيف العبء الإداري الذي يتحمّله المتعامل مع الإدارة.

وتتمثل الأطراف المتدخلة في رئاسة الحكومة و**جميع الوزارات**

إضافة لما تقدم بين العرض مستوى تقدّم الإنجاز من خلال تركيز الإطار التنظيمي بـ25 وزارة من خلال وضع لجان قيادة وزارية، إجراء استشارة على الخط وتقييم الإجراءات الإدارية وإعداد الصيغة النهائية لمقترحات الحذف والتبسيط.

إلى جانب إطلاق طلب العروض (طلب تعبير عن الرغبة في المشاركة) حول تطوير المنصة الوطنية الموحدة للإجراءات الإدارية في شهر جوان 2023 في

إطار برنامج دعم التحول الرقمي للخدمات الإدارية « Govtech »، والمصادقة على قائمة أولية للمشاركين والشروع في إعداد كراس العناصر المرجعية للمرحلة الثانية

وتتلخص أهم النتائج في تقدير الرقمنة بنسبة تقدر بـ 55 %(33% بصفة كلية و20% بصفة جزئية)، واللامحورية واللامركزية بنسبة 26%، تقليص الآجال بنسبة 26%، وتقليص الوثائق المطلوبة بنسبة 20%، باعتماد الترابط البيني وتبادل المعطيات بين الهياكل العمومي وبالتنسيق مع المركز الوطني للإعلامية.

وتتمثل الإجراءات على مستوى رئاسة الحكومة في إطلاق المنصة الوطنية الموحدة للإجراءات الإدارية إلغاء الأمر عدد 1880 لسنة 1993 المؤرخ في 13 سبتمبر 1993 المتعلق بنظام الاتصال والإرشاد الإداري وتعويضه بأمر جديد وقرارات وزارية تضبط قائمة الخدمات الإدارية والإجراءات المتصلة بها لكل وزارة، وستتولى هذه الأخيرة إجراء التعديلات القانونية والترتيبية الضرورية لتجسيم مقترحات التبسيط والمراجعة

وفي خاتمة العرض تم التطرق لاستراتيجية تحديث الخدمات العمومية، والتي تتنزل في إطار تنفيذ لتوصيات المجلس الوزاري الخاص بالتبسيطات الإدارية المنعقد بتاريخ 03 أكتوبر 2022 خاصة فيما يتعلّق بالشروع في إعداد وثيقة استراتيجية للتحديث الإداري على 3 سنوات يخصّص محور منها للتبسيطات الإدارية.

وتهدف الاستراتيجية إلى

1. إرساء إطار مرجعي لتصوّر وقيادة وتنفيذ مشاريع تحديث الخدمات العمومية وفق رؤية شاملة وأهداف مشتركة وتنظيم موحد،
2. تكريس المبادئ التوجيهيّة المتعلقة بدور الإدارة والمرافق العمومية،
3. تحديد الأدوار والمسؤوليات وإرساء آليات المتابعة والمساءلة،
4. ضمان الترابط والتكامل بين مختلف برامج التحديث الإداري،

5. التوافق مع المعايير والتوجهات الدولية،

6. ترشيد الموارد المتاحة وتدعيم القدرة على تعبئة موارد إضافية.

في تأكيد على أن الاستراتيجية تتميز خاصة باعتماد التشاركية والتركيز على البرامج والمشاريع ذات الأولوية

فيما تتلخص منطلقات ودوافع محور التحديث في ضمان رؤية موحدة وأهداف مشتركة لمشاريع التحديث الإداري وملاءمة الأطر القانونية والمؤسساتية والتنظيمية لمنظومة التحديث الإداري حتى تتماشى مع التطورات على مستوى طبيعة المهام والمسؤوليات الفعلية وتغير مقاربات ومناهج وآليات العمل وحجم ونطاق البرامج والمشاريع، ومواكبة التطورات المتسارعة على المستويين الدولي والإقليمي.

وفي تفاعلهم مع العرض المقدم، نوه السادة النواب بثراء البرامج وتساءلوا عن توقيت تنفيذه، ومن ناحية، تم التطرق إلى المسائل المتعلقة بالنسخ طبق الأصل وإلى مصداقية الشهائد العلمية وما قد يثار مستقبلا في مستوى مطابقة الشهائد وعن مدى التقدم في مشروع تطهير الإدارة وعن العقوبات الزجرية المترتبة عن التزوير وتدليس الشهائد.

وفي السياق ذاته، تساءل الأعضاء عن طريقة التثبت من قبل الإدارة عند القيام بالانتدابات في الوظيفة العمومية ولاحظوا صعوبة التثبت من صحة الشهائد المنظرة للدراسات بالخارج والخاضعة لإجراء المعادلة.

ومن ناحية ثانية، تم التداول بخصوص الإجراءات الإدارية وإمكانية تجميعها وتنظيمها بنص قانوني وتم إثارة الاشكال المتعلق بضعف رقمنة الخدمات الإدارية خاصة في الإدارات المحلية وسبل بعث آليات من شأنها تسهيل الخدمات المسداة للمواطن وتحسينها.، وعن إمكانية الاستفادة من التجارب المقارنة على غرار الدول المتقدمة التي تعتمد نظام المعرف الوحيد.

كما تم مناقشة الاشكالية المالية المتعلقة بنقص المداخيل البلدية المتأتية من إسداء الخدمات والنقص في ميزانياتها المنجر عن اعتماد هذا البرنامج.

وفي إجابتهم عن تساؤلات النواب بين ممثلو رئاسة الحكومة أن الإجراءات الإدارية يتم تنظيمها بأمر ترتيبي وأكدوا أن السيد رئيس الحكومة قد أذن بأن يتم التنفيذ باعتماد التدرج والمرحلية وذلك استنادا إلى مرحلة انتقالية تحدد لفترة 6 أشهر.

وفي إجابتهم بخصوص المسائل المتعلقة بالتطهير الإداري والتثبت من الشهائد، بينوا أن شهادة المطابقة للأصل لا تمثل في حد ذاتها ضمانة كافية على مصداقية الشهادة الأصلية معتبرين أن الحل البديل يكمن في اعتماد قاعدة بيانات محينة ويكون مصدرها ثلاث وزرات معنية هي وزارة الشغيل والتكوين المهني ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة التربية والتعليم وذلك وفق الترابط البيني.

هذا وقد تمت الإشارة إلى أن مواصلة الإدارة التونسية للعمل بآلية النسخ طبق الأصل وببعض الوثائق يمثل مؤشرا على تأخر ها وأنها بحاجة لتوحيد الإجراءات بين الإدارات المتدخلة.

قرار اللجنة:

قررت اللجنة مواصلة أعمالها وفق برنامج عملها للفترة اللاحقة.

رئيس اللجنة

مقرر اللجنة

رضا دلاعـي

مراد الخزامي